4792 - ـ Y و قد جاء عن النبي صلى ا عليه و سلم أنه كان إذا أراد سفرا ورى بغيره .

قال الحليمي C : و ذلك كما يقول القائل : إذا أراد أن يلبس الوجه الذي يقصد على غيره للطريق الآخر أسهل هو أم وعر و يسأل عدد منازله ليظن من سمع أنه يريده و هو يريد غيره و هكذا الإصلاح بين الزوجين لم يبح فيه صريح الكذب و لكن التعريض كالمرأة تشكو أن زوجها يبغضها و لا يحسن إليها فتقول لها لا تقولي ذلك فمن له غيرك و إذا لم يحبك فمن يحب و إذا لم يحسن إليك فمن يحسن إحسانه و نحو ذلك مما يوهمها أن زوجها بخلاف ما تظنه و إن كانت صادقة في ظنها ليصلح ذلك ما بينها و على هذا القياس يقول في الصلاح بين الإثنين و قول إبراهيم عليه السلام إني سقيم أراد به سأسقم و قوله لسارة أختي أراد به في الدين لا في النسب .

و قوله بل فعله كبيرهم هذا مقيد بقوله إن كانوا ينطقون و إنما سميت هذه الألفاظ كذبا لأنها أوهمت الكذب و إن كانت بأنفسها غير كذب .

قال الشيخ أحمد Bه :